

Distr.

GENERAL


UNEP/CBD/WG-ABS/4/2

16 November 2005

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية

المعني بالحصول وتقاسم المنافع

الاجتماع الرابع

غرناطة، أسبانيا، 30 يناير/كانون الثاني - 3 فبراير/شباط 2006

البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*

النظام الدولي بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع

نص موحد للتعليقات والاقتراحات المتضمنة في ردود

الأطراف والحكومات والمنظمات بخصوص النظام الدولي

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

1- في اجتماعه الثالث، دعا الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع، في الفقرة 3 من توصيته 1/3، دعا الأطراف والحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات الدولية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم تعليقات واقتراحات مكتوبة إلى الأمين التنفيذي بصدد البنود في المرفق الأول من التوصية، وذلك في أقرب وقت ممكن، وعلى أية حال في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر قبل الاجتماع الرابع للفريق العامل.

2- وفي الفقرة 4 من نفس التوصية، طلب الفريق العامل إلى الأمين التنفيذي إعداد تجميع ونص موحد للتعليقات والاقتراحات المقدمة من الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية والمجتمعات الأصلية والمحلية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين لكي ينظر فيها الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع والاجتماع الرابع للفريق العامل المعني بالمادة 8 (ي)، وذلك وفقا للمقررين 16/7 و 19/7 دال.

3- من خلال الإخطار 2005-044 بتاريخ 14 أبريل/نيسان 2005، دعا الأمين التنفيذي الأطراف والحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات الدولية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم تعليقات واقتراحات بشأن البنود المتضمنة في المرفق الأول بالتوصية. وتلقت الأمانة ردودا من الأطراف والحكومات الأخرى التالية: كندا، كوستاريكا، الجمهورية التشيكية، أثيوبيا، الجماعة الأوروبية، الهند، اليابان، المكسيك، النرويج، والولايات المتحدة الأمريكية. وقدمت المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة التالية أسماؤهم أيضا تعليقات واقتراحات: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)؛ الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)؛ مركز الدراسات الأسترالي التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ؛ الاتحاد الدولي لتحركات الزراعة العضوية (IFOAM) في بون، ومؤسسة البحوث للعلم والتكنولوجيا والإيكولوجيا في نيودلهي، وتحالف الخضر الأوروبي الحر في البرلمان الأوروبي في بروكسل

(رد مشترك)، واتحاد شركات البحوث والصناعات الدوائية في الأمريكتين. ويرد تجميع للنص الكامل لهذه الردود في وثيقة إعلامية (UNEP/CBD/WG-ABS/4/INF/3).

4- أعد الأمين التنفيذي النص الموحد الحالي للتعليقات والاقتراحات لمساعدة الأطراف على مواصلة نظرها في البنود المتضمنة في المرفق الأول من التوصية 1/3 الصادرة عن الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع. ويحتوي القسم الثاني من هذه الوثيقة على تعليقات عامة من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية، والمجتمعات الأصلية والمحلية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين وذلك على النظام الدولي والبنود المتضمنة في المرفق الأول. ويحتوي القسم الثالث على التعليقات والاقتراحات الأكثر تحديدا بخصوص كل بند في المرفق الأول من التوصية 1/3، تحت مختلف العناوين الفرعية للمرفق. وأخيرا، يحتوي المرفق بالوثيقة الحالية على المرفق الأول المنقح للتوصية 1/3 بما في ذلك اقتراحات إضافية مقدمة من الأطراف والحكومات والمنظمات.

ثانيا - تعليقات عامة

الجماعة الأوروبية

يرحب الاتحاد الأوروبي بالتقدم المحرز في الاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع. غير أن الاتحاد الأوروبي يشعر بالقلق تجاه عدد الخيارات والعناصر الإضافية التي أضيفت إلى قائمة طويلة أصلا بالخيارات والعناصر المحتملة للنظام الدولي. ويبدو لنا أن المناقشات التالية ينبغي أن تركز على تلك الجوانب التي تعد أساسية — بعد إجراء تحليل للفجوات القائمة في الصكوك القانونية الوطنية والإقليمية والدولية القائمة، وغيرها من الصكوك — وذلك للوصول إلى نظام قانوني عملي وشفاف وفعال لتشجيع وحماية الحصول الميسر على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها. وفي هذا السياق، يرغب الاتحاد الأوروبي في تسجيل تأييده للخيارات والعناصر التالية المذكورة في المرفق ألف.

بخصوص المرفق الأول، البند 2 بشأن المدى، يؤيد الاتحاد الأوروبي الخيار 6 لأنه الأقرب إلى المقرر 19/7، كما هو موضح أعلاه بحروف مائلة قبل الخيارات الجديدة.

وبالنسبة للمرفق الأول، البند 3 بشأن الأهداف المحتملة، يؤيد الاتحاد الأوروبي الخيار 5.

وبخصوص المرفق الأول، البند 4 بشأن العناصر المقرر النظر في إضافتها إلى النظام الدولي، يلاحظ الاتحاد الأوروبي أن هذا القسم يتبع نفس البنية مثل المصفوفة المتضمنة في المرفق باء. وترد في المصفوفة معلومات عن آراء الاتحاد الأوروبي الشاملة حول هذه العناصر.

أما بالنسبة للمرفق الأول، البند 5 بشأن العناصر والخيارات الإضافية المحددة، فإن الاتحاد الأوروبي لا يؤيد إضافة الخيارات والعناصر الإضافية التي توصل إليها الاجتماع الثالث للفريق العامل المفتوح العضوية، وذلك لأن التكاليف الذي أعطاه الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف هو تكليف شامل بما فيه الكفاية.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن التركيز الأساسي يجب أن ينصب على تحليل الفجوات.

اليابان

إذا كانت الدول الموردة تغالي في تشدها في تنظيم الحصول على الموارد الجينية، فإن ذلك سيقود إلى تردد الشركات المستعملة في الحصول على هذه الموارد. وسوف يعني ذلك أن المنافع التجارية لن يتيسر توليدها. وسيكون هناك منافع قليلة من المشاركة مع البلدان الموردة. وستكون هذه النتيجة مؤسفة للمستخدمين والموردين وغيرهم من أصحاب المصلحة.

أما تسهيل الوصول إلى الموارد الجينية فسوف ينشئ موقفاً يعود بالنفع على الجميع سواء أكانوا من بين الموردين أو المستخدمين، من خلال استغلال هذه الموارد.

المكسب

يشير استعمال الموارد الجينية إلى الاستعمال المباشر للمواد الجينية أو الاستعمال غير المباشر من خلال المعلومات المشتقة، أو الموارد التي تستخدم فيها المواد الجينية الأصلية ذات الأغراض التجارية. وهذا يعني أيضاً أن إعادة جميع المواد لأغراض أخرى يخرج عن نطاق النظام الدولي. وإذا حدث تغيير في النية من استعمال المواد لأغراض علمية أصلاً، بحيث أصبحت تستعمل لأغراض تجارية، فإن هذا التعديل سيخضع أيضاً للنظام.

النرويج

بصورة عامة، ترى النرويج أن قائمة الخيارات والعناصر يجب أن تقلص. وينبغي أن تركز مفاوضات النظام الدولي على القضايا التي يجب تناولها على المستوى الدولي.

وتعتقد النرويج أن معظم الخيارات قد وردت بالفعل في القسم 4 من المرفق الأول. وفيما يتعلق بالعناصر الإضافية، توافق النرويج على أن يكون التركيز أساساً على العناصر المذكورة في الخيار 1 تحت القسم 5 ألف.

الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)

إن اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات ليست وثيقة ذات علاقة بالحصول وتقاسم المنافع. غير أنه حسبما يرد شرحه بتفصيل أكبر في التعليقات على المرفق ألف (المرفق الأول من هذه الوثيقة)، هناك تدابير معينة قيد النظر في النظام الدولي، وخصوصاً فيما يتعلق بالإفصاح عن المنشأ بالعلاقة إلى طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية، التي يمكن أن تكون متعارضة مع اتفاقية الاتحاد. ولذلك، بنفس الطريقة التي تود اتفاقية التنوع البيولوجي أن تضمن "ألا تقوّض حقوق الملكية الفكرية النظام الدولي"، فإننا نطلب اعتبار أن أي إجراء يطبق في النظام الدولي يجب ألا يمس حماية أصناف النباتات وفقاً لاتفاقية الاتحاد الدولي. ويؤيد الاتحاد الدولي من جانبه الرأي القائل أن اتفاقية التنوع البيولوجي والصكوك الدولية ذات الصلة التي تعالج حقوق الملكية الفكرية، بما فيها اتفاقية الاتحاد الدولي، يجب أن تكون كل منها مساندة الأخرى.

ويعتبر الاتحاد الدولي أن تربية النباتات تمثل جانباً أساسياً من الاستعمال المستدام للموارد الجينية وتطويرها. ويرى أن الحصول على الموارد الجينية هو مطلب رئيسي لتحقيق تقدم مستدام وكبير في تربية النباتات. والواقع أن مفهوم "إعفاء المربي" في اتفاقية الاتحاد الدولي، والتي تنص على أن الأفعال المنفذة لغرض تربية أصناف أخرى لا تخضع لأي قيد، هذا المفهوم يعكس رأي الاتحاد الدولي بأن مجتمع المربين العالمي يحتاج إلى الحصول على جميع أشكال مواد التربية لتحقيق أكبر قدر من التقدم في تربية النباتات، وبالتالي، تعظيم استعمال الموارد الجينية لمنفعة المجتمع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اتفاقية الاتحاد الدولي تتطوي على مبادئ لتقاسم المنافع في شكل إعفاء المربي والاستثناءات الأخرى من حق المربي ويساور الاتحاد الدولي القلق بشأن أي إجراءات أخرى لتقاسم المنافع التي من شأنها أن تنشئ حوافز غير ضرورية أمام التقدم في تربية واستغلال الموارد الجينية. ويحث الاتحاد الدولي الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع على أن يقرّ بهذه المبادئ، وأن يعترف بالتالي باتفاقية الاتحاد الدولي.

مركز الدراسات الأسترالي التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ

يعترض اعتراضاً قوياً على أي نظام دولي ملزم قانونياً لتنظيم الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع منها.

إن ذلك يشكل تنظيماً قاسياً ويحتمل أن يوقف تماماً عمليات الكشف البيولوجي. وسوف يحد من الاستثمار العام في التكنولوجيا الإحيائية في البلدان التي تتبنى مثل هذا النظام.

إن استخدام صك دولي ملزم قانونياً لتحديد شروط الحصول على الموارد الجينية والنص على كيفية تحقيق التقاسم العادل لمواردها سينقل المسؤولية عن ذلك من الحكومات الوطنية إلى أمانة دولية. وسوف يقلل ذلك من قدرة الحكومات على إعداد نهج مناسبة لسمات تنوعها البيولوجي المميزة.

وإذا تضمن النظام الملزم قانونياً حقوقاً لإنشاء نظام دولي للتخصيص المنظم لقانونية مواد الموارد الجينية، فإن ذلك من شأنه أن يخلق حافزاً سلبياً قوياً للشركات على استكشاف الموارد الجينية الطبيعية.

والواقع أن الاقتراحات الرامية إلى أن يتضمن (يمنح) هذا النظام حقاً للحكومات لكي تكون لها كلمة حول كيفية استعمال أي منتج، حتى ولو كان مشمولاً ببراءة اختراع، ويتم تطويره من مصدر جيني، سوف تقوّض قانون الملكية الفكرية وتقوّض استعمال حقوق الملكية لإدارة الحصول على الموارد الجينية.

وان أي طرف في مثل هذا النظام سيحرم نفسه من فرصة تأمين الاستثمار في تطوير صناعات التكنولوجيا الإحيائية. ويحرم نفسه من فرصة الحصول على إتوات يمكن استعمالها لإدارة التنوع البيولوجي للبلد بفاعلية أكثر.

الاتحاد الدولي لحركات الزراعة العضوية (IFOAM)، في بون، ومؤسسة البحوث من أجل العلم والتكنولوجيا والإيكولوجيا، في نيودلهي، وتحالف الخضر/الأوروبي الحر في البرلمان الأوروبي، في بروكسل

بالنسبة لمسألة ما إذا كان النظام الدولي يجب أن يكون ملزماً قانونياً، نعتقد من حيث المبدأ، أنه يجب أن يكون كذلك — بالرغم من ذلك يعتمد عملياً على نوع الصك الذي يتم الاتفاق عليه في النهاية. ونعتقد أننا لن نحصل مطلقاً على العدالة التي كنا نسعى إليها إذا لم تكن اتفاقية براءة الاختراع الأوروبية ملزمة قانونياً. فأصحاب براءات الاختراع في حالتنا جاهدون للإبقاء على سيطرتهم على منتج الـ Neem الذي طالبوا به، ومن الصعب تخيل أننا كنا سنخرج منتصرين في نظام لم يكن ملزماً من الوجهة القانونية. وسيكون من الأمور المثالية أن نتوقع من الذين سيحققون أكبر المكاسب المالية من براءات الاختراع المتعلقة بالقرصنة البيولوجية، نتوقع أن يتنازلوا عنها احتراماً منهم لمدونة سلوك طوعية. فالنظام الدولي يجب أن يكون قوياً لكي تصبح له أي أهمية بين النظم القائمة بالفعل والتي هي بالفعل ملزمة قانونياً.

من الأمثلة الصارخة لذلك هناك "خطوط بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها". وقد اعتمدت المفوضية الأوروبية هذه المجموعة من الالخطوط التوجيهية غير الملزمة قانونياً بكثير من الدعاية، ولكن ذلك لم يمنع الاتحاد الأوروبي نفسه وبعض دوله الأعضاء فرادى من إبرام اتفاقات ثنائية للتجارة الحرة التي تفرض متطلبات أكثر تشدداً بالنسبة لتسجيل براءات الاختراع على الشركاء من البلدان الفقيرة بالمقارنة إلى الاتفاقات المتعلقة بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (TRIPs) (والتي تتعارض بشكلها الحالي مع نهج الحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها).

بالنسبة لمسألة المدى: نحن نحث الفريق العامل بقوة على الإبقاء على الصياغات الأكثر اتساعاً للموارد المستهدفة. وبالرغم من أننا نفهم أن اصطلاح "الموارد الجينية" يستعمل لأغراض تاريخية، فإننا نود مع ذلك انتهاء هذه الفرصة لاقتراح اصطلاح موسع "الموارد البيولوجية" بدلاً منه. ومن شأن "الموارد البيولوجية" أن تشمل الموارد الجينية، بينما "الموارد الجينية" تمثل اصطلاحاً أكثر تقييداً. فعلى سبيل المثال، سيكون من الأدق وصف موضوع براءة الاختراع الذي اعترضنا عليه أنه مستمد من "مصدر بيولوجي" لأن الجوانب الجينية (الحامض النووي (DNA)، التتاسلية) للمواد لن تكون ذات صلة بالابتكار المزعوم.

علاوة على ذلك، سيشير اصطلاح "الموارد الجينية" إلى أن المدى يهدف أساساً إلى تغطية "الاختراعات" المستتدة إلى تعديل جيني أو تحويل أو هندسة المواد الجينية. ولا نود أن يصبح النظام الدولي للحصول وتقاسم المنافع الغطاء الجديد لبراءات الاختراع على الحياة، فهذا ما نعترض عليه.

يجب الإبقاء على مصطلحي "المشتقات والمنتجات"، كما وردا في الخيار 3.

إن استعمال اصطلاح "الحماية" مع عبارة "المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات المرتبطة بالموارد الجينية" - والذي يبدو أنه حظي بموافقة واسعة، إذ يظهر في جميع الخيارات الستة في البند [ج] - يثير اعتراضاً مع ذلك. إذ نعتقد أنه يمكن أن يقود إلى الخلط لأن نفس الاصطلاح مستخدم بصدد حقوق الملكية الفكرية. وربما أمكن استعمال اصطلاح آخر مثل الصون أو الحفظ وذلك لتمييز الصكوك القانونية المعدة بالتحديد لتغطية الملكية التقليدية. غير أنه لما كان الابتكار على مستوى المجتمع يمكن اعتباره شكلاً من أشكال الملكية الفكرية الجماعية، فربما أمكن تكييف صك براءات الاختراع لتغطيتها. وفي هذه الحالة، فإن اصطلاح "الحماية" سيكون ملائماً.

فيما يتعلق بالأهداف المحتملة للنظام: نحن لا نوافق على أن أحد الأهداف الرئيسية لهذا الصك هو تهيئة الظروف لتسهيل الوصول إلى الموارد الجينية والمعارف التقليدية (بالرغم من أننا نفهم الأسباب التاريخية لإدخال هذه النقطة). ونرى أن هذا الحصول الميسر ربما نشأ طبيعياً نتيجة للتشغيل الصحيح للنظام، ومع إعادة بناء ثقة المجتمعات المعنية؛ ولا يمكن أن يكون ذلك هو السبب الأساسي لوجود النظام. فهدف النظام الدولي يجب أن يظل مركزاً بوضوح على منع سرقة التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية. ولذلك، فنحن نقترح عبارة "تنظيم الحصول على الموارد" بدلاً من "تسهيل".

على أي حال، نحن لا نوافق على هدف يرمي إلى كفالة الحصول على الموارد الجينية بشكل غير تمييزي، فعلى العكس من ذلك، يجب حل النزاعات بخصوص الحصول على أساس مبدأ التمييز الإيجابي الذي يعترف بضرورة إعطاء أولوية في استخدام واستغلال الموارد البيولوجية والمعارف التقليدية إلى أطراف من بلدان المنشأ.

بموجب تدابير لتنفيذ النظام الدولي، ينبغي استكشاف آلية لتعليق سريان براءات الاختراع استناداً إلى معارف تقليدية أو موارد بيولوجية تخضع للتنازع وفقاً لأحكام النظام، وذلك خلال الفترة اللازمة لحل المسألة.

وفي إطار البند 4: العناصر: تأمين اقتسام المنافع، نلاحظ أن تعليق قيمة نقدية على التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية هو أمر يثير المشكلات، ونوافق على صياغة تعطي خيارات لأشكال التعويض غير النقدية، مما سيكون أكثر ملاءمة، أو تفضيلاً للمجتمعات المعنية في بعض الحالات.

ثالثاً - تعليقات واقتراحات محددة من الأطراف والحكومات

والمنظمات على البنود في المرفق الأول

ألف - الطبيعة

كندا

ترى كندا أن البيان الحالي عن "الطبيعة" ملائم في هذا الوقت نظراً للمراحل المبكرة للمناقشات بشأن الحصول وتقاسم المنافع:

يمكن أن يتألف النظام الدولي من صك واحد أو أكثر ضمن مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد وإجراءات صنع القرار، التي تكون ملزمة قانونياً و/أو غير ملزمة.

لما كان الفريق العامل المعني بالحصول وتقاسم المنافع يقوم حالياً بتحليل الفجوات، فمن السابق لأوانه القول في هذا الوقت ما إذا كانت هناك حاجة أم لا إلى صك جديد. وبالتالي، فمن السابق لأوانه أيضاً التعليق على الشكل والوضع القانوني لأي صك جديد.

كوستاريكا

يجب أن يكون للنظام الدولي صفة الإلزام القانوني.

المكسيك

لدينا في الوقت الحاضر إطاراً عاماً توفره اتفاقية التنوع البيولوجي الملزمة قانونياً، ولا تحتاج إلى تعديل. أما الذي يجب التفاوض بشأنه في إطار النظام الدولي فهو التدابير الضرورية التي ستسمح بتنفيذ الأحكام الحالية ضمن الاتفاقية بصورة فعالة وتتسم بالكفاءة.

لتحقيق ذلك، ستدعو الحاجة إلى عدة صكوك:

(أ) مجموعة من التدابير الملزمة قانونياً، والتي يتم التفاوض بشأنها في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، والتي سيتم شرح بعض عناصرها بالتفصيل على نحو أكبر؛

(ب) مجموعة من التدابير المتخذة في محافل دولية أخرى لتمكين، و/أو لإضفاء الطابع الإلزامي على، التدابير الوطنية الضرورية لتشغيل النظام بشكل سليم.

للفاء بالالتزامات الناشئة عن هذه الصكوك، سيتطلب الأمر أن تقوم البلدان بدورها بإدخال التغييرات اللازمة على نظمها وأطرها التنظيمية.

بالرغم من أنه من الواضح أن الصك المقترح في الفقرة 2 (أ) ينبغي أن يكون ملزماً قانونياً، نرى أن هناك حاجة إلى مزيد من التحليل للبت في أكثر الأشكال القانونية ملائمة (أي بروتوكول، ملحق بالاتفاقية، ...الخ). ويجب أن تكون قضية التنفيذ، بالإضافة إلى القدرة على إنفاذ الامتثال، بعض المعايير المستخدمة في تقرير الشكل المحدد للصك القانوني الإلزامي. ويمثل هذا الصك المكون المركزي للنظام القانوني الذي يجب التفاوض بشأنه في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي.

وفيما يتعلق بالصكوك المشار إليها في الفقرة 2 (ب)، فإن هذه تتعلق بمجالات مترابطة وتتضمن درجة معينة من التعديل. وتتضمن بعض القضايا التي يجب أن تعالج مباشرة في محافل أخرى التدابير المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، والمعارف التقليدية والموارد الجينية خارج نطاق الولاية الوطنية.

باء - المدى

كندا

ترى كندا أن مدى النظام الدولي يجب أن يكون منسجماً مع مدى اتفاقية التنوع البيولوجي، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية، وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة وأن تغطي ما يلي:

- تسهيل الحصول على الموارد الجينية (بشكل غير تمييزي)؛
- تشجيع وصون التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية - في سياق شروط يتفق عليها تبادلياً.

في رأينا، فإن الخيار 4، مع إضافة إشارة إلى "الشروط المتفق عليها تبادلياً"، يعكس على أفضل وجه أفكارنا بشأن المدى. ويثير الخياران 2 و 6 الاهتمام أيضاً.

ونلاحظ أن اصطلاح "الحماية" للمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية يعتبر مقيدا بعض الشيء. إذ يمكن أن تشمل الاعتبارات حول المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية مسألة النهوض بها، ضمن أمور أخرى، ونحن على استعداد لبدء مناقشات حول هذه المسألة. وما زلنا نرى أن مدى الحصول وتقاسم المنافع ينبغي ألا يشمل المعارف التقليدية إلا إذا كانت مرتبطة بالموارد الجينية.

ونلاحظ أيضا أن عددا من الخيارات تحت "المدى" تفترض أنه سيكون هناك صك ملزم قانونيا، بما يتعارض مع الموقف الحيادي للنص الحالي تحت عنوان "الطبيعة" المذكور أعلاه. وتعتقد كندا أيضا أن "طبيعة" الصك ليست مسألة ملائمة لبند "المدى" في الورقة.

كوستاريكا

المدى

تؤيد الصياغة في الخيار 1.

اليابان

الصك (أو الصكوك) الملزم قانونيا و/أو غير الملزم يجب أن ينطبق على ما يلي:

- (أ) الحصول الميسر على الموارد الجينية بشكل غير تمييزي.
- (ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في إطار شروط متفق عليها تبادليا.
- (ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

المكسيك

يتضمن مدى النظام الدولي كموضوعات عامة ما يلي:

- (أ) الحصول وتقاسم المنافع المشتقة من استخدام الموارد الجينية؛
 - (ب) المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.
- وفيما يتعلق باحتياجات التنظيم، يجب النظر في العناصر التالية:
- (أ) الحصول على الموارد الجينية واستخدامها، بالإضافة إلى العمليات الوسيطة المختلفة، بما في ذلك المشتقات وحقوق الملكية الفكرية.
 - (ب) الموارد الجينية داخل وخارج الولاية الوطنية.
 - (ج) الحصول على المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، واستخدامها، بما في ذلك حقوق الملكية الفكرية الخاصة بها.
 - (د) تقاسم المنافع.

النرويج

تؤيد النرويج الخيار 6. وفيما يتعلق بالعناصر التي يجب تغطيتها، تؤيد النرويج أيضا محتويات الخيار 5.

جيم - الأهداف المحتملة

كندا

إن مناقشة الهدف لم تكن ضمن شروط التكليف الممنوحة للفريق العامل المعني بالحصول وتقاسم المنافع من جانب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع. وبدلاً من ذلك، فإن مهمة الفريق هي "وضع وإبرام نظام دولي بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع بغرض اعتماد صك/صكوك تؤمن التنفيذ للأحكام الواردة في المادة 15 والمادة 8 (ي) من الاتفاقية وكذلك أهداف الاتفاقية الثلاثة".

لذلك، ينبغي أن يكون هدف أي نظام للحصول وتقاسم المنافع ما يلي: (1) أن يعبر عن أهداف الاتفاقية، (2) أن يهدف إلى التنفيذ الفعال لأحكام الاتفاقية بخصوص الحصول وتقاسم المنافع.

وبذلك، فنحن نؤيد الخيار 4.

كوستاريكا

الخيار 5 يغطي جميع المسائل التي تناقش في مختلف اجتماعات الفريق العامل المعني بالحصول وتقاسم المنافع، ولذلك، نعتقد أنه أفضل خيار.

اليابان

(1) منع الحصول غير المرخص والاستخدام غير المرخص للموارد الجينية، والتأكد من تدفق المنافع بشكل عادل ومنصف إلى موردي الموارد الجينية، وتعزيز التشريعات الوطنية.

(2) تقديم حماية فعالة للمعارف التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية المرتبطة بالموارد الجينية، مع مراعاة التشريع الوطني في البلدان التي توجد فيها تلك المجتمعات.

(3) تهيئة الظروف لتسهيل الحصول على الموارد الجينية من أجل الاستعمالات السليمة بيئياً.

(4) تأمين الالتزام مع الموافقة المسبقة عن علم من جانب الموردين ومن جانب المجتمعات الأصلية والمحلية، وكذلك للشروط المتفق عليها تبادلياً، وتأييد تنفيذ التشريع الوطني والامتثال له.

النرويج

النرويج تؤيد الخيار 5.

دال - عناصر يجب النظر في إدخالها في النظام الدولي، مجمعة حسب الموضوع

1- الحصول

كندا

يجب أن يعالج النظام الدولي بشكل تام وملئ مسألة الحصول على الموارد الجينية، لأنه دون إمكانية الحصول لن يكون هناك تقاسم للمنافع. فالحصول جزء رئيسي من مفاوضاتنا وهو ما ينص عليه تكليفنا من الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف: "وضع وإبرام نظام دولي بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع بغرض اعتماد صك/صكوك تؤمن التنفيذ للأحكام الواردة في المادة 15 والمادة 8 (ي) من الاتفاقية وكذلك أهداف الاتفاقية الثلاثة".

كوستاريكا

الحصول: يجب أن تحدد تدابير الحصول إجراءات واضحة وسريعة، تقوم بتعريفها السلطة المختصة. ويجب أن توفر هذه التدابير إرشادا لتعريف القوانين أو النظم الوطنية.

المكسيك

استكشاف خيارات عملية يمكنها، دون أن تمس بالسيادة الوطنية، أن تسهل الحصول القانوني على الموارد الجينية بهدف النهوض باستعمالها الأوسع، وتوفير اليقين لمختلف أصحاب المصلحة ذوي الصلة.

2- تأمين تقاسم المنافع

كوستاريكا

يجب أن تضمن التدابير التقاسم المنصف للمنافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والعلمية والروحية، بما في ذلك المكاسب التجارية المحتملة على المدى القصير والمتوسط والطويل.

ويجب أن تقدم هذه التدابير إرشادا للأطراف في صياغة القواعد أو القوانين الوطنية التي تتضمن أحكاما لجميع الخيارات الممكنة فيما يتعلق بتقاسم المنافع.

المكسيك

بحث وإعداد، حسبما هو ملائم، نهج تكميلية لتقاسم المنافع في الحالات التي يكون النهج التعاقدية فيها محدودا، وذلك للوفاء بالتزامات تقاسم المنافع. ويمكن أن يتضمن ذلك آلية مالية دولية بمساهمات من الأطراف تكون مرتبطة بمنافع نقدية مشتقة من استعمال الموارد الجينية.

وبصفة خاصة، يجب إعداد "أحكام أساسية" محتملة لتطبيقها في الحالات التي لا توجد بها شروط متفق عليها تبادليا لتقاسم المنافع، أو عندما يتعذر إثبات الالتزام بأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي (من خلال الشهادة) التي تضمن قيام المستخدم بتوزيع قدر أدنى من المنافع، مثل نسبة من الإتاوات، أو دفع مبلغ واحد مقطوع... الخ. ويمكن تحديد عدة حالات تنطبق عليها الأحكام التالية، مثل:

- 1- عندما تنشأ المنافع في مناطق خارجة عن نطاق الولاية الوطنية؛
- 2- عندما يكون المنشأ مجهولا؛
- 3- عندما يجعل عدد الموارد الجينية من المستحيل الاتفاق على شروط بشكل منفرد؛
- 4- حالات أخرى.

3- تشجيع تقاسم المنافع

كوستاريكا

يجب أن تنص التدابير على التنفيذ الإلزامي من جانب البلدان المتقدمة، للبحوث التعاونية في البلدان الموردة بشكل خاص. ويجب أن تنص هذه التدابير على شروط تحكم نوع نقل التكنولوجيا أو توليد المعلومات المشتقة من البحوث والموجهة نحو بناء القدرات الوطنية.

المكسيك

مجموعة من التدابير في البلدان المستعملة لتشجيع الامتثال لأحكام اتفاقية التنوع البيولوجي بخصوص تقاسم المنافع وتأييد الامتثال بقوانين الحصول الوطنية. ويجب أن يتضمن ذلك حوافز على المستوى الوطني لمستخدمي الموارد

الجينية. وبالرغم من إمكانياته، فإن هذا العنصر غالبا ما يتم تجاهله في تحليل المشكلة. ويمكن أن تشمل هذه التدابير مجموعة واسعة من التدابير على المستوى الوطني، مثل: المنافع المالية، ومعايير تخصيص الأموال العامة للبحث، ومعايير لتمويل مؤسسات البحوث العامة، والاستثمار المباشر في إطار اتفاقات التعاون، وغير ذلك.

ويتصل بالعنصر السابق، مجموعة من الحوافز، تشمل حوافز اقتصادية لتشجيع نقل التكنولوجيا والبحوث في البلدان التي تقدم الموارد الجينية، وكذلك لتشجيع على تقاسم نتائج البحوث.

4- الاعتراف والحماية لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية

كوستاريكا

يجب أن تقدم التدابير الخاصة بالنظام الدولي إرشادا للدول حتى يحمي تشريعها صراحة المعارف التقليدية وكذلك الممارسات والابتكارات لدى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، المرتبطة باستعمال عناصر التنوع البيولوجي وما يتصل لها من معارف. ويجب أن يكون الامتثال لتقاسم المنافع لاستعمال المعارف التقليدية جزءا من الموافقة المسبقة عن علم، وأن يكون هذا الامتثال إلزاميا للذين يستعملون هذه المعارف.

5- المشتقات

كوستاريكا

نظرا لأن الحصول على المشتقات هو أكثر الاستعمالات المتكررة للموارد الجينية، وبالنظر لمبدأ سيادة الدولة على إدارة مواردها الجينية، فإن المشتقات يجب أن تكون مشمولة بنظم وطنية، ويجب أن ينص النظام الدولي على تدابير تحكم الحصول على المشتقات، شريطة توافر الموافقة المسبقة عن علم وتقاسم المنافع الناشئة عن استعمال تلك المشتقات.

المكسيك

لتوضيح الأمور واتخاذ تدابير بخصوص فكرة المشتقات، بالإضافة إلى التوصل إلى تفاهم دولي حول فكرة الاستخدام. والهدف من ذلك هو توضيح وتعريف مدى التزامات تقاسم المنافع وشروط الحصول.

6- تشجيع وإنفاذ آليات النظام الدولي والامتثال للموافقة

المسبقة عن علم وللشروط المتفق عليها تبادليا

كندا

إن الامتثال للتدابير الوطنية الخاصة بالحصول وتقاسم المنافع سيكون أكثر احتمالا إذا وجدت تدابير شفافة وغير تمييزية وعملية ضمن ولايات وطنية ودون وطنية ذات صلة. وعلاوة على ذلك، ونظرا للاختلافات في السياقات الوطنية والاختلافات المحتملة في التشريع الوطني، يجب أن تحتوي هذه التدابير على "متطلبات مشتركة" تتضمن العناصر والأهداف الرئيسية للحصول وتقاسم المنافع.

في حالة الموافقة المسبقة عن علم، يجب أن ينطبق المفهوم على كل من الموردين والمستخدمين للموارد الجينية والمعارف التقليدية على السواء. ولا يمكن كفالة الامتثال لأحد شروط الموافقة المسبقة عن علم إلا من خلال عملية إدارية شفافة وفعالة وذات توقيت مناسب. وكعنصر مركزي لأي نظام للحصول وتقاسم المنافع، فإن نظام الموافقة المسبقة عن علم الذي يركز على التشريع الوطني، تمشيا مع خطوط بون التوجيهية، سيكون ضروريا لتسهيل الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية على نحو يحترم الظروف الثقافية والقانونية على المستويات الوطنية ودون الوطنية والمحلية.

إن الموافقة المسبقة عن علم أساسية لمصادقية ومشروعية نظام الحصول وتقاسم المنافع. وسوف تقاس كفاءتها على أساس ما إذا كانت هناك إمكانية مستمرة للحصول على الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية، وما إذا كان مستخدمو الموارد الجينية يستطيعون الحصول على الموافقة المسبقة عن علم بدون تأخيرات مفرطة أو أعباء إدارية ثقيلة.

إن إعداد نظام للموافقة المسبقة عن علم يحترم التنظيم الاجتماعي للمجتمعات الأصلية وقيمها الروحية والثقافية يعتبر أساسيا. وهذا أمر يؤثر التحديات بشكل خاص في البلدان التي توجد فيها ولايات قضائية متعددة، ونظم قانونية متعددة، وكذلك مجتمعات ذات أوضاع قانونية مختلفة وظروف ثقافية وممارسات تقليدية متنوعة.

إن إعداد نظام للموافقة المسبقة عن علم يمكن أن يضم المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية يجب أن يبدأ من ثلاثة اعتبارات رئيسية:

- الحاجة إلى كفالة التحديد السليم لحائز (حائزي) المعرفة (أي المجتمع، الأسرة، الأفراد... الخ).
- احترام مختلف عمليات صنع القرار لدى المجتمعات الأصلية.
- أهمية الوضوح والإنصاف وأهمية وجود تفهم مشترك لآثار منح الموافقة المسبقة عن علم لكل من موردي ومستخدمي المعارف التقليدية على السواء.

كوستاريكا

إن التدابير بموجب النظام الدولي يجب أن تضمن للأطراف توافر التدابير التالية: تدابير للرصد والمراقبة، تدابير لوضع قيود على طلبات الحصول، وإلغائها، وتدابير لمعاقبة الحصول غير المرخص أو عدم الامتثال للشروط التي بموجبها يمنح إذن للحصول على الموارد الجينية، بما في ذلك الامتثال للشروط المتفق عليها تبادليا بين الطرف المهتم ومقدم الموارد الجينية.

المكسيك

مجموعة من التدابير في البلدان التي يوجد فيها مستخدمون خاضعون لولايتها، وذلك لتشجيع الامتثال لأحكام الحصول.

إنشاء شهادة السابقة القانونية التي يمكن التحقق منها عند نقاط مراجعة مختلفة، وتحدد مواقعها في وقت متأخر من عمليتي البحث والتطوير، وكذلك عند لحظة تسويق المنتجات الأحيائية التكنولوجية من أجل توفير تأكيد للمستخدمين والموردين، والتي من شأنها أن تعرف مساهمة المعرفة التقليدية التي تستعمل في النهاية، وتقرّ بهذه المساهمة.

الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)

فيما يتعلق بأي شرط بإصدار إقرار مفاده أن المواد الجينية قد تم الحصول عليها بصفة مشروعة، أو دليل بشأن الحصول على الموافقة المسبقة عن علم بخصوص الحصول على الموارد الجينية، يشجع الاتحاد الدولي مبدأ الشفافية والسلوك الأخلاقي في معرض إجراء أنشطة التربية، وفي هذا الخصوص، فإن الحصول على المواد الجينية المستعملة لتطوير صنف جديد، يجب أن يتم بصورة تحترم الإطار القانوني لبلد منشأ المواد الجينية. غير أن اتفاقية الاتحاد الدولي تقتضي ألا يكون حق المربي خاضعا لأي شروط أخرى أو شروط مختلفة عن الشروط اللازمة للحصول على الحماية. ويلاحظ الاتحاد أن ذلك يتمشى مع المادة 15 من اتفاقية التنوع البيولوجي، التي تنص على أن تقرير الحصول على الموارد الجينية يقع على عاتق الحكومات الوطنية ويخضع للتشريع الوطني. وعلاوة على ذلك، يعتبر الاتحاد الدولي أن السلطة المختصة المسؤولة عن منح حقوق المربي ليست في وضع يسمح لها بالتحقيق فيما إذا كان الحصول على الموارد الجينية قد حدث وفقا للقانون المعمول به في هذا المجال.

6- تشغيل النظام الدولي

كندا

ثمة اقتراح الهدف منه المساعدة على تتبع منشأ الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، وهو الإفصاح في طلبات براءات الاختراع عن المنشأ/المصدر/الأصل القانوني للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وكان هذا الموضوع مثيرا لجدل مكثف في المنظمة العالمية للملكية الفكرية وكذلك في مجلس الاتفاقات بشأن الجوانب المتعلقة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية (TRIPS-Council) التابع لمنظمة التجارة العالمية.

وفي هذا السياق، ثمة حاجة إلى مواصلة تقييم تأثيرات مثل هذا الطلب، سواء على نظم الملكية الفكرية الوطنية والدولية القائمة، وكذلك على مستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية ذات الصلة. وتتساور كندا في الوقت الحالي مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة في جهد لتحديد ما إذا كان الإفصاح عن المنشأ/المصدر/الأصل القانوني للموارد الجينية هو الحل الأمثل لكفالة تقاسم المنافع والامتثال لنظام للحصول وتقاسم المنافع. وقد اهتمت كندا بصفة جدية بالآراء التي عبر عنها الكثير من البلدان في اقتراحاتها المقدمة إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومجلس TRIPS التابع لمنظمة التجارة العالمية، وتؤيد استمرار المناقشات في هذه المحافل بالإضافة إلى محفل اتفاقية التنوع البيولوجي.

في حالة وجود مطلب للإفصاح عن منشأ المورد الجيني في أحد طلبات براءات الاختراع أو أي قاعدة بيانات أخرى، فإن الحاجة ستدعو إلى توافر معلومات دقيقة عن منشأ المورد وذلك على طول "سلسلة استعمال" المورد الجيني، ابتداء من جمعه من موقعه الطبيعي إلى عملية إجراء البحوث عليه، إلى عملية تسويقه، إذا كان ذلك هو الحال. ومن المحتمل أن يتحمل عبء هذا النظام حتى هؤلاء الذين لا يحصلون على منفعة مالية مباشرة. ويجب أن يشارك في تحمل مسؤولية الإفصاح الملائم جميع الجهات الفاعلة على طول "سلسلة الاستعمال" بما في ذلك، وهو الأهم، بلد منشأ المورد. ولم يتم حتى الآن إجراء بحث متعمق لكيفية تقسيم هذا العبء. والواقع أن تقييم الطابع العملي للالتزام سيتطلب اتباع نهج مبدئي من مستويين؛ طبيعة المعلومات التي يجب إفصاحها، والآثار المترتبة على عدم الامتثال. ومثال ذلك أنه يحتمل أن تنشأ أعباء مختلفة استنادا إلى ما إذا كان الإفصاح هو لدولة المنشأ أو المورد. وفي سياق طلبات براءات الاختراع، فإن الخيار الأول يتطلب تتبع المورد ابتداء من موقع اكتشافه أولا، بينما الخيار الثاني سيتطلب تتبع المورد فقط من الموقع الذي تم الحصول عليه منه مؤخرا. وبالمثل، فإن العقوبات ستتباين بين حالات الإفصاح الناقص أو الخاطئ أو غياب الإفصاح.

إن اختيار الآلية الملائمة بخصوص الامتثال لنظام الحصول وتقاسم المنافع يمثل تحديا، إذ أنه قد يتطلب النظر في مسائل مثل التنظيم والرصد والتكاليف الإدارية والفاعلية والولاية. ثم يأتي في أعقاب ذلك تقرير ما إذا كان الإفصاح عن منشأ/مصدر الموارد الجينية يمثل الحل الأمثل لكفالة تقاسم المنافع والامتثال لنظام الحصول وتقاسم المنافع. والواقع أنه قدمت حلول أخرى على المستويين الوطني والدولي لتحقيق هذا الامتثال. ومن شأن مواصلة التحليل المستمر لمثل هذه الخيارات أن يقدم إسهاما مفيدا لتعريف خيارات السياسات الملائمة.

ومع ذلك، حتى ينتهي أمر إعداد العناصر الأخرى الرئيسية بين عناصر الامتثال لنظام الحصول وتقاسم المنافع، مثل نظام الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها تبادليا، فإن الطابع العملي للإفصاح سواء كان إلزاميا أو طوعيا، سيظل أمرا غير واضح.

كوستاريكا

يجب قدر الإمكان أن يناقش الفريق العامل المفتوح العضوية الحاجة إلى آلية مالية، ضمن إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، لإعطاء الأطراف خيار طلب موارد اقتصادية من أجل التنفيذ المحتمل للالتزامات المبرمة وفقا للنظام الدولي.

بخصوص الشهادة المعترف بها دولياً، يجري حالياً مناقشة هذه المسألة في الفريق العامل المعني بالحصول وتقاسم المنافع، ويجب بذل محاولة لأن يعالج الأطراف هذه المسألة في تشريعاتها الوطنية. ويجب على الفريق العامل، من جانبه، بذل جهد ليوحي مؤتمر الأطراف في اجتماعه القادم، بالاعتراف الدولي بشهادات المنشأ/الأصل القانوني للموارد الجينية التي يدعمها التشريع الوطني. وبعبارة أخرى، إذا كان تشريع الطرف يتضمن أحكاماً بخصوص شهادات المنشأ/الأصل القانوني، فإن هذه الشهادات يجب أن تحظى بالاعتراف الدولي. وتعتقد كوستاريكا أن شهادات المنشأ/الأصل القانوني يجب أن تعدل بشكل أساسي، ولكن ليس حصرياً، كجزء من طلبات براءات الاختراع، أو في مختلف حالات حماية المعارف المتصلة بالموارد الجينية.

الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)

إن مطلب "الطابع المميز" في اتفاقية الاتحاد الدولي يعني أن الحماية يجب ألا تمنح إلا بعد إجراء فحص لتقرير ما إذا كان الصنف مميزاً بوضوح عن جميع الأصناف الأخرى، والتي يعتبر وجودها أمراً معلوماً في تاريخ تقديم الطلب، بغض النظر عن الأصل الجغرافي. وعلاوة على ذلك، تنص اتفاقية الاتحاد الدولي أنه إذا تبين أن حق المربي منح لصنف لم يكن مميزاً، فسوف تعتبر الحقوق باطلة.

يطلب من المربي عادة، في استبيان تقني يصاحب الطلب الذي يقدمه لطلب الحماية، أن يقدم معلومات عن تاريخ التربية والأصل الجيني للصنف. ويشجع الاتحاد الدولي تقديم معلومات عن أصل المواد النباتية المستخدمة في تربية الصنف، إذا كان من شأن ذلك أن يسهل الفحص المذكور أعلاه، ولكنه لا يمكنه قبول ذلك كشرط إضافي للحماية، لأن اتفاقية الاتحاد الدولي تنص على ضرورة إعطاء الحماية لأصناف النباتات التي تفي بشروط الأصالة، والطابع المميز والتجانس، والاستقرار، واسم مناسب، ولا تسمح بأي شروط إضافية أو مختلفة للحماية. والواقع أنه في بعض الحالات، ولأسباب تقنية، فإن مقدمي الطلبات قد يجدوا من الصعب أو المحال تقرير الأصل الجغرافي الدقيق لجميع المواد المستخدمة لأغراض التربية.

وهكذا، إذا قرر بلد ما، في سياق سياقه سياسته العامة، إدخال آلية للإفصاح عن بلدان المنشأ أو المنشأ الجغرافي للموارد الجينية، فلا يجب أن تطبق هذه الآلية، بمعنى ضيق، كشرط لحماية أصناف النباتات. ويمكن تطبيق آلية منفصلة عن تشريع حماية أصناف النباتات، مثل الآلية التي تستخدم لمتطلبات الصحة النباتية، أن تطبق بشكل موحد على جميع أنشطة تسويق الأصناف، بما فيها نوعية البذور وغيرها من النظم المتعلقة بالتسويق على سبيل المثال.

7- القضاء على الفقر

كوستاريكا

يجب أن ينص النظام الدولي على تدابير متسقة مع العمليات الأخرى أو أفرقة العمل الأخرى في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي التي تتناول الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر، والمرتبطة أساساً بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. ويجب تناول هذه التدابير تحت قضية التقاسم العادل والمنصف للموارد الناشئة عن استعمال الموارد الجينية.

8- عناصر ذات صلة في الصكوك والعمليات القائمة، تشمل

المكسيك

التنسيق التنظيمي مع المحافل الأخرى والصكوك والعمليات الدولية القائمة: من أجل إعداد التدابير، بالتعاون مع المحافل الأخرى ذات الصلة، لإنشاء نقاط مراجعة عند مراحل رئيسية من عمليات البحث والتطوير والتسويق للموارد

الجينية. وبالتحديد، فيما يتعلق بإجراءات حقوق الملكية الفكرية، حيث يجب أن تضاف شهادة الأصل القانوني كشرط في طلبات حقوق الملكية الفكرية التي تستعمل أو استعملت الموارد الجينية كعنصر أساسي في تطويرها.

التطبيق المتسق لأنواع الموارد الجينية المختلفة

(أ) توضيح الوضع القانوني للمجموعات خارج الموضع الطبيعي، واتخاذ تدابير لإدماجها في النظام، من أجل أن يكون لاستخدام الموارد الجينية من هذه المصادر التزام أساسي بالاعتراف بقيمة الموارد الجينية كخدمة بيئية عالمية، والالتزام بتقاسم هذه المنافع؛

(ب) اتفاق دولي بشأن الوضع القانوني للموارد الجينية الخارجة عن نطاق الولاية الوطنية، مثل قاع البحار العميق، والمحيط المتجمد الجنوبي، والسعي إلى إدخال نوع من الالتزام بتقاسم المنافع على الاستعمالات المستمدة من هذه الموارد اعترافاً بقيمة هذه الخدمة البيئية العالمية.

النرويج

في سياق قائمة الصكوك والعمليات ذات الصلة، ترى النرويج أن هناك حاجة لتحديد أوجه التآزر بين مختلف الصكوك/المحافل (مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية، و TRIPs، واتفاقية باريس، وغيرها) بالإضافة إلى المنظمات التي تتناول مسائل الموارد الجينية (اتفاقية التنوع البيولوجي، منظمة الأغذية والزراعة) من أجل إنشاء نظام دولي يستند إلى صك واحد أو أكثر. ولذلك، يجب إضافة عنصر تتناول التعاضد والتكامل المتبادل بين نظام دولي والصكوك والعمليات القانونية الدولية القائمة (المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية من أجل الأغذية والزراعة (ITPGRFA)، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، ومجلس TRIPs، وغيرها).

الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات (UPOV)

يؤيد الاتحاد الدولي الرأي القائل بأن اتفاقية التنوع البيولوجي والصكوك الدولية ذات الصلة التي تعالج حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك اتفاقية الاتحاد الدولي، يجب أن تساند بعضها البعض.

ولما كان التشريع الخاص بالحصول على المواد الجينية والتشريع الذي يتناول منح حقوق المربي يخدمان أهدافاً مختلفة ولهما نطاقات تطبيق مختلفة، ويتطلبان هيكلاً إدارياً مختلفاً لرصد تنفيذهما، يرى الاتحاد الدولي أنه من الملائم إضافتهما في تشريع مختلف، بالرغم من أن هذا التشريع يجب أن يكون متفقاً معهما ويساندتهما بصورة متبادلة.

يجب أن تراعي آليات تقاسم المنافع الحاجة إلى قيام علاقة تضمن المساندة المتبادلة بالنسبة للمبادئ الأساسية لنظام الاتحاد الدولي بخصوص حماية أصناف النباتات، وبصورة خاصة الحكم الخاص بإعفاء المربي.

هاء - العناصر الإضافية المحتملة والخيارات المحددة

كوستاريكا

يمكن ملاحظة أن كثيراً من العناصر الإضافية الموجودة في القائمة المقترحة هي بالفعل جزء من الاقتراح الأصلي لعناصر نظام دولي. ومع ذلك، فمن المهم الإبقاء على بعض العناصر: التدابير القائمة بموجب النظام الدولي يجب أن تقدم إرشاداً لإعداد تشريع وطني وتدابير إدارية للحصول على الموارد الجينية. ويجب أن تنص أيضاً على وضع شرط جزائي أدنى أو تدابير تحكم مراعاة القواعد. ويجب أيضاً الإبقاء على التدابير لكفالة الاتصال والمعلومات وزيادة التنوع بشأن المسألة. ويجب أن تشجع تدابير النظام الدولي المساندة المتبادلة بين اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الصكوك القانونية الدولية التي تتناول مسألة حقوق الملكية الفكرية. ويجب أن يتناول النظام تدابير لتشجيع البحوث التعاونية، على أن تطور هذه التدابير بشكل خاص في البلدان الموردة للموارد الجينية، وتدابير لتقديم المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا.

مرفق

النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع¹

1- الطبيعة

يمكن أن يتكون النظام الدولي من صك واحد أو أكثر، ضمن مجموعة من المبادئ والمعايير والقواعد وإجراءات صنع القرار ذات الطابع الملزم و/أو غير الملزم من الوجهة القانونية.

2- المدى:

الحصول على الموارد الجينية وتعزيز وصون التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة على استعمال الموارد الجينية وفقا للأحكام ذات الصلة في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ (1)
المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية وفقا للمادة 8 (ج) (2).

الخيار 1:

ينبغي أن يطبق الصك الملزم قانونيا على ما يلي:

(أ) الحصول على الموارد الجينية؛

(ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها في سياق شروط متفق عليها تبادليا؛

(ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية ومشتقاتها.

الخيار 2:

ينبغي أن يطبق الصك الملزم قانونيا على ما يلي:

(أ) تسهيل الحصول على الموارد الجينية بطريقة غير تمييزية؛

(ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في سياق شروط متفق عليها تبادليا؛

(ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

الخيار 3:

ينبغي أن يطبق الصك الملزم قانونيا على ما يلي:

(أ) الحصول على الموارد الجينية؛

(ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها في سياق شروط متفق عليها تبادليا؛

(ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها.

¹ النص المكتوب بحروف مائلة فيما عدا العناوين الجانبية هو نصوص منقولة بدون تغيير من شروط تكليف الفريق العامل الواردة في المرفق بالمقرر 19/7 دال. والأرقام الواردة بين قوسين في نهاية مقطع ما تشير إلى الترقيم الوارد في العنوان الذي يقابل هذا المقطع في شروط التكليف.

الخيار 4:

تسهيل الحصول على الموارد الجينية بطريقة غير تمييزية وتشجيع وصول التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقية التنوع البيولوجي وبما يتمشى والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة.

الخيار 5:

ينبغي أن يطبق الصك الملزم قانونيا على ما يلي:

- (أ) الحصول على الموارد الجينية؛
- (ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في سياق شروط متفق عليها تبادليا؛
- (ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

الخيار 6:

يمكن أن يتكون النظام الدولي، شريطة مزيد من التفتيح، من واحد أو أكثر من الصكوك على مستويات مختلفة من التنفيذ (الوطنية والإقليمية والدولية) وبطبيعة مختلفة (بما في ذلك اتفاقات حكومية دولية، مدونات سلوك، قانون وطني، عقود، ميثاق شرف، هيئات) داخل مجموعة من المبادئ، والمعايير والقواعد وإجراءات صنع القرار ضمن إطار اتفاقية التنوع البيولوجي التي تنطبق على ما يلي:

- (أ) الحصول على الموارد الجينية؛
- (ب) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية في سياق شروط متفق عليها تبادليا؛
- (ج) حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

الخيار 7: (إثيوبيا)

1- سيطبق هذا البروتوكول على تسهيل حصول المستخدمين على الأشياء والتقاسم العادل والمنصف بين مقدمي المستخدمين بالمنافع التي تتراكم من الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى من جانب المستخدمين من الأشياء التي يحصلون عليها.

2- سيطبق هذا البروتوكول أيضا على التعاون بين مقدمي المستخدمين والنسبة للحصول على الموارد البيولوجية لأغراض الحفظ والبحوث والتعليم.

3- يحظر أي استخدام للأشياء التي يحصل عليها لأي غرض من الأغراض التي لا ترد في أحكام هذا البروتوكول، إلا إذا شملها اتفاق يستند إلى الموافقة المسبقة عن علم بين بلد المنشأ والمستخدم.

4- لا يؤثر هذا البروتوكول على أي عرف يتناول الحصول على أي شيء، أو تبادله أو استخدامه في المجتمعات المحلية.

3- الأهداف المحتملة**الخيار 1:**

(1) منع الحصول غير المرخص والاستخدام غير المرخص للموارد الجينية لكفالة التقاسم العادل والمنصف لتدفق المنافع إلى مقدمي الموارد الجينية وإنفاذ التشريعات الوطنية.

(2) توفير حماية فعالة للمعارف التقليدية لدى المجتمعات الأصلية والمحلية والمرتبطة بالموارد الجينية، مع مراعاة التشريع الوطني في البلدان التي توجد فيها هذه المجتمعات.

(3) تهيئة الظروف لتسهيل الحصول على الموارد الجينية من أجل الاستخدامات السليمة بيئياً.

(4) تأمين الامتثال للموافقة المسبقة عن علم من القائمين بالتوريد ومن المجتمعات الأصلية والمحلية، وللشروط المتفق عليها تبادلياً، ومساندة الامتثال والإنفاذ للتشريع الوطني.

الخيار 2:

(1) منع استمرار إساءة تخصيص وإساءة استخدام الموارد الجينية ومشتقاتها لضمان التقاسم العادل والمنصف لتدفق المنافع إلى بلدان منشأ الموارد الجينية ولإنفاذ التشريعات الوطنية؛

(2) توفير حماية فعالة لحقوق المجتمعات الأصلية و/أو المحلية لما لديها من معارف تقليدية ترتبط بالموارد الجينية ومشتقاتها، مع مراعاة التشريع الوطني في البلدان التي توجد فيها هذه المجتمعات؛

(3) وضع تدابير دولية لمساندة الهدف المذكور أعلاه.

الخيار 3:

(1) منع استمرار إساءة تخصيص وإساءة استخدام الموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها لتأمين التقاسم العادل والمنصف لتدفق المنافع إلى بلدان منشأ الموارد الجينية ولإنفاذ التشريعات الوطنية؛

(2) توفير حماية فعالة لحقوق المجتمعات الأصلية و/أو المحلية لما لديها من معارف تقليدية ترتبط بالموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها، مع مراعاة التشريع الوطني في البلدان التي توجد فيها هذه المجتمعات؛

(3) تهيئة الظروف لتسهيل الحصول على الموارد الجينية من أجل الاستخدامات السليمة بيئياً.

(4) كفالة الامتثال للموافقة المسبقة عن علم من بلدان المنشأ ومن المجتمعات الأصلية والمحلية، وللشروط المتفق عليها تبادلياً، ومساندة تنفيذ التشريع الوطني والامتثال له؛

الخيار 4:

الهدف من النظام الدولي هو ما يلي:

(1) حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(2) الحصول الميسر على الموارد الجينية؛

(3) التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية.

الخيار 5:

(1) المساهمة بفاعلية في تنفيذ المادة 15 والمادة 8 (ب) والأهداف الثلاثة للاتفاقية؛

(2) تسهيل الحصول على الموارد الجينية؛

(3) مساندة التنفيذ التشريعي الوطني والقانون الدولي والامتثال لهما؛

(4) تشجيع الامتثال للموافقة المسبقة عن علم من بلدان المنشأ ومن المجتمعات الأصلية والمحلية، وللشروط المتفق عليها تبادلياً؛

- (5) تشجيع وصون التقاسم العادل والمنصف للمنافع؛
- (6) كفالة وتطبيق حقوق والتزامات مستخدمي الموارد الجينية؛
- (7) حماية حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية على ما لديها من معارف تقليدية ترتبط بالموارد الجينية بما يتمشى مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان؛

الخيار 6:

- (1) المساهمة في التنفيذ الفعال للمادة 15 والمادة 8 (ي) والأهداف الثلاثة للاتفاقية؛
- (2) كفالة الامتثال للموافقة المسبقة عن علم وللشروط المتفق عليها تبادليا من جانب البلدان التي تقدم الموارد، بما في ذلك من المجتمعات الأصلية والمحلية؛
- (3) كفالة المساندة المتبادلة مع الصكوك والعمليات الدولية القائمة ذات الصلة.

الخيار 7: (المكسيك)

- (أ) التوزيع العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية من خلال ظروف أفضل للتفاوض بشأن شروط توزيع المنافع وكذلك نهج أخرى، عند الضرورة.
- (ب) توسيع القدرة على استخدام الموارد الجينية من خلال البحوث والتطوير، ونقل التكنولوجيا، وخصوصا في البلدان النامية.
- (ج) تسهيل الحصول على الموارد الجينية من خلال تدابير توفر يقينا للموردين والمستخدمين.

الخيار 8: (إثيوبيا)

تتمثل أهداف هذا البروتوكول في الحصول الميسر على الموارد البيولوجية والمعارف التقليدية والتكنولوجيات، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عنها، من أجل تحسين حياة الإنسان وحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

4- عناصر يجب النظر في إدخالها في النظام الدولي، مجمعة حسب الموضوع

الحصول

تدابير للتهوض بالحصول الميسر على الموارد الجينية لخدمة الاستعمالات السلمية من الوجهة البيئية وفقا للفقرة 2 من المادة 15 من اتفاقية التنوع البيولوجي. (4)

كفالة تقاسم المنافع

تدابير لكفالة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن نتائج البحث والتطوير وللمنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى للموارد الجينية وفقا للمادة 15، الفقرة 7، والمادة 16، والفقرتان 1 و 2 من المادة 19 من الاتفاقية. (2)

تدابير لكفالة تقاسم المنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى للموارد الجينية ومشتقاتها ومنتجاتها، في سياق شروط متفق عليها تبادليا. (6)

تدابير لتقاسم المنافع، تشمل، ضمن أمور أخرى، المنافع النقدية وغير النقدية، والنقل الفعلي للتكنولوجيا، والتعاون فيها، من أجل مساندة توليد منافع اجتماعية واقتصادية وبيئية. (3)

النهوض بتقاسم المنافع

تدابير لترويج وتشجيع البحث العلمي التعاوني، وكذلك البحث للأغراض التجارية والتسويق، بما يتمشى والمادة 8 (ي)، والمادة 10، والفقرة 6 والفقرة 7 من المادة 15، والمواد 16 و 18 و 19 من الاتفاقية. (1)

تدابير لتشجيع وصون التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية. (5)

الاعتراف والحماية لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية

الاعتراف والحماية لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية على معارفها التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية، مع مراعاة التشريع الوطني في البلدان التي توجد فيها تلك المجتمعات. (15)

القانون العرفي والممارسات الثقافية التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية. (16)

ميثاق شرف/مدونة سلوك/نماذج من الصكوك المتعلقة بالموافقة المسبقة عن علم، أو غير ذلك من الصكوك لتأمين التقاسم العادل والمنصف للمنافع مع المجتمعات الأصلية والمحلية. (18)

تدابير لكفالة الامتثال للموافقة المسبقة عن علم من قبل المجتمعات الأصلية والمحلية التي تمتلك معارف تقليدية مرتبطة بالموارد الجينية، وفقا للمادة 8 (ي). (10)

المشتقات

معالجة مسألة المشتقات. (12)

آليات لترويج وإنفاذ النظام الدولي والامتثال للموافقة المسبقة عن علم وللشروط المتفق عليها تبادليا

الرصد والامتثال والإنفاذ. (20)

تسوية المنازعات و/أو التحكيم، عند الاقتضاء. (21)

إجراءات لكفالة الامتثال للشروط المتفق عليها تبادليا والتي على أساسها مُنحت الموارد الجينية، ومنع الحصول غير المرخص والاستعمال غير المرخص للموارد الجينية، بما يتمشى مع اتفاقية التنوع البيولوجي. (11)

تدابير لكفالة الامتثال للتشريعات الوطنية بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وللموافقة المسبقة عن علم، وللشروط المتفق عليها تبادليا، بما يتمشى مع اتفاقية التنوع البيولوجي. (9)

تشغيل النظام الدولي

إجراءات لتيسير تشغيل النظام على المستويات المحلية والوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية، مع مراعاة الطابع العابر للحدود لتوزيع بعض الموارد الجينية في الموضع الطبيعي وتوزيع المعارف التقليدية المرتبطة بها. (8)

وسائل لمساندة تنفيذ النظام الدولي داخل إطار الاتفاقية. (19)

القضايا المؤسسية لمساندة تنفيذ النظام الدولي داخل إطار الاتفاقية. (22)

شهادة معترف بها دوليا لمنشأ/مصدر/أو الأصل القانوني للموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية. (13)

الإفصاح عن بلد المنشأ/المصدر/الأصل القانوني الذي أتت منه الموارد الجينية وما يتصل بها من معارف تقليدية في طلبات حقوق الملكية الفكرية. (14)

إجراءات بناء القدرات استنادا إلى الاحتياجات القطرية. (17)

القضاء على الفقر

تدابير للتشجيع على ترتيبات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، التي تسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وخصوصاً ما يتعلق منها بالقضاء على الفقر والاستدامة البيئية. (7)

عناصر ذات صلة موجودة في الصكوك والعمليات القائمة، تشمل ما يلي: (23)

- اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- خطوط بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها؛
- المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية من أجل الأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛
- هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛
- الإجراءات التشريعية والإدارية والسياسية القائمة حالياً على المستوى الوطني لتنفيذ المادة 15 من اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- نتائج الفريق العامل المعني بالمادة 8 (ي)؛
- الاتفاق بشأن الجوانب المتعلقة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية، والاتفاقات الأخرى التابعة لمنظمة التجارة العالمية؛
- اتفاقيات ومعاهدات المنظمة العالمية للملكية الفكرية؛
- الاتفاقية الدولية لحماية أنواع النباتات الجديدة؛
- الاتفاقات الإقليمية؛
- مدونات السلوك والمنهجيات الأخرى التي أعدتها مجموعات محددة من المستخدمين، أو لموارد جينية محددة، بما في ذلك الاتفاقات التعاقدية النموذجية؛
- القانون النموذجي الأفريقي بشأن حقوق المجتمعات والمزارعين والمربين وبشأن الحصول على الموارد البيولوجية؛
- القرار 391 الصادر عن جماعة دول الأنديز؛
- القرار 486 الصادر عن جماعة دول الأنديز؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛
- جدول أعمال القرن الحادي والعشرين؛
- إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية؛
- اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض؛
- معاهدة أنتاركتيكا؛
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
- الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية؛
- الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

5- العناصر الإضافية المحتملة والخيارات المحددة

اقترح أعضاء الفريق العامل أيضا عددا من العناصر والخيارات الإضافية. وترد هذه أدناه كجزء من عملية شرح النظام الدولي والتفاوض بشأنه لكي ينظر فيها الفريق العامل في اجتماعه القادم، ضمن إطار اتفاقية التنوع البيولوجي وشروط التكليف التي اعتمدها مؤتمر الأطراف:

ألف - الخيار 1

من بين العناصر المنصوص عليها في المرفق بالمقرر 19/7 دال، الصادر عن مؤتمر الأطراف، يجب أن يركز النظام الملزم قانونيا أساسا على ما يلي:

أولا تدابير لكفالة الامتثال المستخدمين للتشريعات الوطنية لبلدان المنشأ أو للبلدان التي تقدم الموارد الجينية، في الحالات التي يكون فيها البلد المعني قد أوفى بالشروط التي تسمح باعتباره بلدا للمنشأ فيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع، وللموافقة المسبقة عن علم وللشروط المتفق عليها تبادليا؛

ثانيا تدابير لكفالة الامتثال للموافقة المسبقة عن علم من جانب أي من:

(أ) المجتمعات الأصلية و/أو المحلية بالنسبة للحصول على ما لديها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية مرتبطة بالموارد الجينية و/أو المعارف المرتبطة بتلك الموارد ومشتقاتها؛

(ب) و/أو بلد أو بلدان المنشأ للحصول على الموارد الجينية المرتبطة بالمعارف التقليدية.

ثالثا تدابير لكفالة الامتثال للشروط المتفق عليها تبادليا التي مُنحت الموارد الجينية على أساسها.

رابعا تدابير لمنع الحصول غير المرخص والاستخدام غير المرخص للموارد الجينية، ومشتقاتها وما يرتبط بها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية.

خامسا تدابير لكفالة وضمان الرصد والامتثال والإنفاذ لحقوق بلدان منشأ الموارد الجينية ومشتقاتها، سواء كان ذلك من خلال التشريعات الوطنية أو بموجب وسائل أخرى، من جانب المستخدمين وبلدانهم من خلال النظام الدولي.

سادسا الإفصاح عن بلد الأصل القانوني الذي أتت منه الموارد الجينية وما يتصل بها من معارف تقليدية في طلبات حقوق الملكية الفكرية.

سابعا شهادة معترف بها دوليا للأصل القانوني للموارد الجينية، وينبغي أن تتضمن إثباتا للامتثال لتشريع الحصول (بما في ذلك الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها تبادليا)؛

ثامنا متطلبات الحصول على الشهادة يجب أن تحدد على المستوى الوطني، مع مراعاة أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي؛

تاسعا رؤية الشهادة: رمز قياسي يصاحب المادة البيولوجية ويسري على جميع المستخرجات والمشتقات أو المعلومات، من خلال أقل القنوات تكلفة، بطريقة يمكن إبرازها عند نقاط المراجعة المحددة وذات الصلة في عملية البحث والتطوير (بما في ذلك الموافقة على المنتج وحقوق الملكية الفكرية). ويجب أن يكون ثمة تكلفة عالية لعدم الإفصاح وذلك لتحفيز المستخدمين على التصرف بشكل قانوني. ويجب أن تدرج الشروط المحددة للحصول في غرفة تبادل المعلومات، حتى يمكن للمستخدمين أو السلطات أو الأطراف المهتمة بالأمر أن تتحقق من الشروط؛

عاشر معايير الاعتراف الدولي بالشهادة ستوضع في الصك الملزم قانونيا؛

حادي عشر تدابير لكفالة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن نتائج البحوث والتطوير والمنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى للموارد الجينية، وفقا للمادة 15، الفقرة 7، والمادة 16، والمادة 19، الفقرتان 1 و 2 من الاتفاقية؛

ثاني عشر الاعتراف والحماية لحقوق المجتمعات الأصلية و/أو المحلية على ما تمتلك من معارف تقليدية مرتبطة بالموارد الجينية، مع مراعاة التشريع الوطني للبلدان التي توجد فيها هذه المجتمعات؛

ثالث عشر الرصد والامتثال والإنفاذ؛

رابع عشر قواعد للحصول على التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا على أساس المادة 16 من الاتفاقية؛

خامس عشر تدابير لتقاسم المنافع، تشمل، ضمن أمور أخرى، المنافع النقدية وغير النقدية، والنقل الفعلي للتكنولوجيا، والتعاون فيها، من أجل مساندة توليد منافع اجتماعية واقتصادية وبيئية؛

سادس عشر قواعد لتعزيز التعاون الدولي وخصوصا التعاون بين الجنوب والجنوب؛

سابع عشر بناء القدرات البشرية والمؤسسية والعلمية بما في ذلك القدرات لوضع آلية قانونية، مع مراعاة المادتين 18 و 19 من الاتفاقية؛

ثامن عشر آلية مؤسسية لتنفيذ الصك الملزم قانونيا.

باء - الخيار 2

تقاسم النافع

(1) تدابير لكفالة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام ما لدى المجتمعات الأصلية والمحلية من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية مرتبطة بالموارد الجينية ومشتقاتها، وكفالة تدفق هذه المنافع إلى هذه المجتمعات.

(2) تدابير لضمان نقل التكنولوجيا إلى بلدان منشأ الموارد الجينية ومشتقاتها، تحت شروط عادلة وبأفضل الشروط، بما في ذلك شروط الامتياز والتفضيل.

(3) التدابير المتعلقة بالاتصال والتنسيق والتوعية العامة.

الامتثال للتشريع الوطني

(1) تدابير لمنع الاستخدام غير المرخص للموارد الجينية، ومشتقاتها وما يرتبط بها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية، على المستوى الدولي.

(2) تدابير لكفالة الامتثال للتشريع الوطني بشأن الحصول من بلدان المنشأ على الموارد الجينية ومشتقاتها، خارج نطاق الولاية الوطنية.

(3) تدابير تشريعية وإدارية وسياسية في البلدان المتقدمة التي تستخدم الموارد الجينية ومشتقاتها لضمان احترام حقوق البلدان النامية التي هي بلدان المنشأ على هذه الموارد.

تنفيذ النظام الدولي

(1) آليات مالية وسبل ووسائل أخرى لضمان التنفيذ الفعال للنظام الدولي.

الامتثال وتسوية المنازعات

(1) تدابير تتعلق بالإعادة إلى الوطن والتعويض.

(2) تدابير تكفل إمكانية الوصول إلى القضاء.

جيم - الخيار 3 (النرويج)

ترى النرويج أن النظام الدولي ينبغي أن يقوم بما يلي:

- تشجيع الحصول الميسر على الموارد الجينية للاستخدامات السلمية بيئياً.
- تشجيع وكفالة تقاسم المنافع، مثلاً بوضع أحكام قياسية بشأن تقاسم المنافع لإدراجها في سياق الشروط المتفق عليها تبادلياً.
- الاعتراف وحماية حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على ما تمتلك من معارف تقليدية مرتبطة بالموارد الجينية بالعلاقة إلى الموافقة المسبقة عن علم والشروط المتفق عليها تبادلياً.
- يحتاج النظام إلى التصدي لمسألة المشتقات.
- يشمل تدابير لكفالة الامتثال بالتشريع الوطني بشأن الحصول وتقاسم المنافع، والموافقة المسبقة عن علم، والشروط المتفق عليها تبادلياً (ضمن أمور أخرى، التزام ملزم قانونياً من المستخدم على الامتثال).
- يشمل آلية للرصد.
- يشمل نظاماً في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي لشهادة معترف بها دولياً للمنشأ/المصدر/الأصل القانوني للموارد الجينية. وهذا موضوع لمزيد من الاستكشاف بشأن منهجيات هذه الشهادة.
- المناقشات بشأن الإفصاح عن شهادة المنشأ/المصدر/الأصل القانوني/الموافقة المسبقة عن علم، تحتاج إلى مزيد من المتابعة على المستوى المتعدد الأطراف داخل مجلس الاتفاقات المتعلقة بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، ومعاهدة التعاون في شؤون براءات الاختراع التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية؛
- بناء القدرات، ونقل التكنولوجيا والموارد المالية هي عناصر ضرورية لنظام دولي.

دال - عناصر إضافية

- تدابير لمساندة وضع النظم الإدارية والتشريعية والتنظيمية الوطنية.
- وضع معايير دولية دنيا للامتثال للتشريعات الوطنية.
- وضع تدابير مناسبة من جانب الأطراف مع المستخدمين الخاضعين لولاية تلك الأطراف.
- تدابير لكفالة الاعتراف والحماية لحقوق النساء من الشعوب الأصلية كحائزات وحماة للمعارف التقليدية والموارد الجينية.
- تدابير لحماية حقوق الشعوب الأصلية على الموارد الجينية الناشئة في أراضي وأقاليم أصلية.
- تدابير لتوضيح القوانين الوطنية الخاصة بالحصول.
- تدابير لمنع سوء تخصيص الموارد الجينية، ومشتقاتها ومنتجاتها، وكذلك المعارف التقليدية.
- تدابير لكفالة الحصول غير التمييزي.
- تدابير لكفالة تعزيز الاتصال والإعلام وزيادة التوعية.
- تدابير لكفالة الحصول على المعلومات التي تنظم الحصول على الموارد الجينية في مجال الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية.
- تدابير تكفل إمكانية الوصول إلى القضاء.

- تدابير لكفالة عدم تفويض النظام الدولي نتيجة لحقوق الملكية الفكرية.
- تدابير لكفالة المساندة المتبادلة بين اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
- تدابير للتشجيع على إجراء البحوث والتطوير والأنشطة المشتركة في بلدان المنشأ كما تنص عليه الفقرة 6 من المادة 15 من الاتفاقية.
- تدابير للتشجيع على إجراء البحوث والتطوير والأنشطة المشتركة في البلدان التي تقدم الموارد، كما تنص عليه الفقرة 6 من المادة 15 من الاتفاقية.
- العلاقة مع الصكوك القانونية الدولية الأخرى.
- شهادة معترف بها وطنياً لمنشأ/مصدر/أو الأصل القانوني للموارد الجينية ومشتقاتها وما يرتبط بها من معارف تقليدية وكذلك قواعد القانون العرفي.
- تدابير لمنع الحصول غير المرخص والاستخدام غير المرخص للموارد الجينية والمعارف التقليدية.
- تدابير لكفالة الإفصاح عن بلد المنشأ/المصدر/الأصل القانوني للموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية كشرط مسبق لتسجيل وتسويق المنتجات الجديدة المستندة إلى الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بتلك الموارد.
- تدابير لكفالة التوفير الفعال للمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا، وخصوصاً إلى البلدان النامية.
